

## قرار رقم ( 11 )

مجلس إدارة الجمعية بجلسته رقم (5) تاريخ 10/4/2012  
استناداً إلى أحكام النظام الداخلي  
والى القرار الوزاري رقم (1375) تاريخ 26/3/2012

### قرر ما يلي

مادة (1) – تشكل لجنة دراسة تعديل القانون (33) وتعديل النظام الداخلي للجمعية من الزملاء السادة :

1. الزميل عبد الله المكسور
2. الزميل عبد الرزاق كوركي
3. الزميل صالح كنج
4. الزميل فايز بيضون
5. الزميل أحمد زياد سكر
6. الزميل موفق دسوقي
7. الزميل إبراهيم مراد

مادة (2) – مهمة اللجنة:

- دراسة مواد القانون (33) لعام 2009 الناظم لمهنة المحاسبة والتدقير واقتراح التعديلات الازمة بشأن ملورد فيه .
- المساهمة مع مجلس الإدارة لتنفيذ المهمة الموكولة إليه بموجب القرار الوزاري رقم (1375) لعام 2012 فيما يتعلق بتعديل النظام الداخلي للجمعية بما ينسجم مع أحكام القانون (33) لعام 2009 .
- مادة (3) – تجتمع اللجنة للمرة الأولى بدعوة من مجلس الإدارة لانتخاب الرئيس ونائب الرئيس وأمين السر .
- مادة (4) – تعقد اللجنة اجتماعاتها الدورية بمعدل اجتماعاً واحداً كل (15) يوماً على الأقل أو كلما دعت الضرورة ذلك وتتظم محاضر الجلسات من قبل أمين السر وترسل موقعة خلال (48) ساعة على ابعد تقدير إلى أمانة سر الجمعية للمعالجة ولها أن تستعين بمن تراه مناسباً لإنجاز عملها .
- مادة (5) – ترفع اللجنة نتائج عملها إلى مجلس الإدارة خلال مهلة شهرين على ابعد تقدير .
- مادة (7) – تعقد اجتماعات اللجنة في مقر الجمعية بحضور كافة الزملاء الأعضاء ، وفي حال تكرار غياب أي زميل عن حضور الاجتماعات الدورية لثلاثة اجتماعات متتالية يتم اقتراح البديل المناسب لاتخاذ القرار.
- مادة (8) – يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في 10/4/2012

رئيس مجلس الإدارة  
فؤاد بازرباشي

أمين السر  
محمد زهير تيناوي